البيانات المالية عن السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2013م وتقرير مدقق الحسابات المستقل عليها

البنك الأهلي اليمني
National Bank Of Yemen

٣-٤ مخصص القروض والتسهيلات والأنشطة التمويلية ومخصص الإلتزامات العرضية

تطبيقاً لتعليمات البنك المركزي اليمني الصادرة بالمنشورين رقمي (٦) لسنة ١٩٩٦ ، (٥) لسنة ١٩٩٨ بشأن أسس تصنيف الأصول والالتزامات يتم تكوين مخصص للقروض والتسهيلات والالتزامات العرضية بذاتها بالإضافة إلى نسبة مئوية للمخاطر العامة تحسب من مجموع القروض والتسهيلات والالتزامات العرضية مستبعداً منها الأرصدة المغطاة بودائع وكفالات مصرفية صادرة من بنوك خارجية ذات ملاءة وذلك في ضوء الدراسات التفصيلية الدورية لأرصدة القروض والتسهيلات والالتزامات العرضية المشار إليها .

وبناءً عليه يتم تكوين المخصص طبقاً للنسب التالية كحد أدنى :

القروض والتسهيلات والالتزامات العرضية المنتظمة (متضمنة الحسابات تحت المراقبة)	١ %
القروض والتسهيلات والالتزامات العرضية غير المنتظمة	
الديون دون المستوى	١٥ %
الديون المشكوك في تحصيلها	٤٥ %
الديون الرديئة	١٠٠ %

- يتم إعدام القروض والتسهيلات والأنشطة التمويلية في حالة عدم جدوى الإجراءات المتخذة حيالها لتحصيلها أو بناءً على التعليمات الصادرة من البنك المركزي اليمني ـــ في ضوء أعمال الفحص التي يقوم بها ـــ وذلك خصماً على المخصص الذي يضاف إليه المتحصلات من القروض التي سبق إعدامها .
- تظهر القروض للعملاء والبنوك ببيان المركز المالي بعد خصم المخصص المحدد والعام وكذا الفوائد المجنبة .

٣-٥ الإلتزامات العرضية والإرتباطات

تظهر الإلتزامات العرضية التي يدخل فيها البنك طرفاً خارج المركز المالي تحت بند التزامات عرضية وارتباطات ـــ بعد خصم التأمينات المحصلة عنها ـــ باعتبارها لا تمثل أصولاً أو التزامات فعلية في تاريخ البيانات المالية .

٣-٦ بيان التدفقات النقدية

يتبع البنك الطريقة غير المباشرة عند إعداد بيان التدفقات النقدية حيث يتم تسوية صافي الربح أو الخسارة مع صافي الأموال المتاحة من أو المستخدمة في أنشطة التشغيل والإستثمار والتمويل .

٣-٧ النقدية وما في حكمها

لأغراض إعداد بيان التدفقات النقدية يتضمن بند النقدية وما في حكمها أرصدة النقدية والأرصدة لدى البنوك ـــ بخلاف الأرصدة المودعة لدى البنك المركزي اليمني في إطار نسبة الإحتياطي ـــ وكذا أرصدة أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ إصدارها .

٣-٨ الممتلكات والمعدات والإهلاك

أ - الإعتراف والقياس

تثبت الممتلكات والمعدات بتكلفتها التاريخية ناقصاً مجمع الإهلاك وخسائر الإنخفاض في قيمة تلك الممتلكات ـــ إذا وجد ـــ (الأراضي والمباني تقاس بالقيمة العادلة) .

تشمل التكلفة جميع التكاليف المنسوبة مباشرة لشراء الأصل . كما تتضمن تكلفة الممتلكات التي تم إنشائها ذاتياً تكلفة المواد والأجور وأية مواد مستهلكة من التكاليف المنسوبة مباشرة لوضع الأصل في الحالة التشغيلية التي تمكنه من تحقيق الغرض الذي تم بناؤه من أجله كما تشمل أيضاً التكاليف اللازمة لفك الأصل وإعادة ترميم الموقع . والبرمجيات التي يتم شراؤها باعتبار أنها ضرورية لتمكين المعدات من أداء الغرض المطلوب منها يتم رسملتها كجزء من تكلفة تلك المعدات. عندما تكون أجزاء من الممتلكات والمعدات ذات أعمار إفتراضية مختلفة يتم إدراجها كبنود مستقلة (المكونات الرئيسية) ضمن الممتلكات والمعدات .

يتم إستبعاد الأصل الثابت عند التخلص منه أو عندما يكون من المتوقع عدم الحصول على منافع إقتصادية مستقبلية متوقع تحققها من إستمرار إستخدام هذا الأصل ، وفي العام الذي تم فيه إستبعاد الأصل ، يتم إدراج الربح أو الخسارة الناتجة من عملية الإستبعاد (الفرق بين صافي قيمة الإستبعاد المتحقق من عملية البيع وصافي القيمة الدفترية للأصل) ببيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر ضمن بند إيرادات ومصاريف أخرى . إذا تم إستبعاد أي أصل معاد تقييمه فإن ما يخص الأصل من فائض إعادة التقييم يتم ترحيله إلى الأرباح المرحلة .

ب - التكاليف اللاحقة

تتم رسملة التكاليف المتعلقة بإستبدال جزء من الممتلكات والمعدات كجزء من تكلفة هذا الأصل، وتتم رسملة التكاليف اللاحقة على الممتلكات والمعدات فقط عندما تؤدى هذه التكاليف إلى زيادة في القيمة الإقتصادية المستقبلية لهذه الأصول ويمكن قياس هذه التكاليف بصورة جيدة ، ويتم إستبعاد القيمة الدفترية للجزء المستبعد . التكاليف اليومية لخدمة الممتلكات والمعدات تسجل في بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر عند إستحقاقها .

ج - الإهلاك

يحسب الإهلاك بناءً على تكلفة الأصل ناقصاً قيمتة التخريدية ـــ إن وجدت ـــ .

يتم تقدير العمر الإنتاجي لكل جزء من الأصل الثابت وإذا كان لهذا الجزء عمر إنتاجي مختلف عن باقي مكونات الأصل فسوف يتم إهلاكه بشكل منفصل .

ويتم إهلاك هذه الممتلكات ـــ فيما عدا الأراضي ـــ بطريقة القسط الثابت وتحميل مبلغه على بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر وعلى مدى العمر الإنتاجي المقدر لها .

وفيما يلي بيان بالأعمار الإنتاجية المقدرة لتلك الممتلكات لأغراض إحتساب الإهلاك :

البيان	العمر الإنتاجي المقدر بالسنوات
مباني	٥٠ سنة
تحسينات مباني	مدة عقد الإيجار أو العمر المتوقع أيهما أقل
أثاث وتركيبات	١٠ سنوات ـــ ٥٠ سنة
سيارات	٥ سنوات
أجهزة الحاسب الآلي وملحقاتها	٥ سنوات

ويعاد النظر سنوياً بمعرفة إدارة البنك في كل من طريقة الإهلاك والعمر الإنتاجي المقدر وكذلك القيم المقدرة كخردة في نهاية العمر الإنتاجي المقدر لتلك الممتلكات (إن وجدت) .

وقد قام البنك بإعادة تقييم الممتلكات والمعدات كما في ٣١ ديسمبر ١٩٩٩ بمعرفة مقيم خارجي ومستقل وتم إدراج الفائض الناتج عن إعادة التقييم ضمن حقوق الملكية ببند إحتياطي فائض تقييم العقارات (إيضاح رقم ٢١-د) .

٣-٩ إنخفاض قيمة الأصول غير المالية

يقوم البنك بإجراء إعادة دراسة وفحص للأرصدة الدفترية للأصول غير المالية ـــ حسب أهميتها النسبية ـــ في تاريخ البيانات المالية من أجل تحديد ما إذا كان هناك مؤشر للإنخفاض في قيمة تلك الأصول .

وإذا ما وجد مثل هذا المؤشر فيتم تقدير القيمة الإستردادية للأصل .

يتم التسجيل والإعتراف بخسارة الإنخفاض في القيمة عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المدرة للنقد قيمته الإستردادية المقدرة .

القيمة الإستردادية للأصل أو الوحدة المدرة للنقد هي القيمة الإستخدامية أو القيمة العادلة ، مطروحاً منها تكاليف البيع ، أيهما أكبر . ولأغراض تقييم القيمة الإستخدامية للأصل أو الوحدة المدرة للنقد يتم خصم التدفقات المستقبلية المتوقعة لإحتساب القيمة الحالية بإستخدام معدل الخصم قبل الضرائب والذي يعكس التقديرات السوقية الحالية للقيمة الزمنية للنقود بالإضافة إلى المخاطر المحددة لتلك الأصول بذاتها،

ولأغراض إختبار الإنخفاض في القيمة يتم تجميع الأصول ، والتي لا يمكن إجراء الإختبار بمفردها ، في أصغر مجموعات مدرة للتدفقات النقدية من الإستخدام المستمر ، والتي يمكن إعتبارها مستقلة بشكل كبير عن التدفقات النقدية المتولدة من الأصول الأخرى أو مجموعات الأصول (الوحدات المدرة للنقد).

لا تولد أصول البنك تدفقات نقدية داخلة منفصلة ويتم إستخدامها من قبل أكثر من وحدة واحدة منتجة للنقد ، حيث يتم توزيعها على الوحدات المنتجة للنقد على أساس معقول وثابت ، ويتم إختبار إنخفاض القيمة كجزء من إختبار الإنخفاض لتلك الوحدة المنتجة للنقد والتي خصص إليها ذلك الأصل .

يتم الإعتراف بخسائر الإنخفاض في القيمة في بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر . يتم الأعتراف بخسائر الإنخفاض للوحدات المنتجة للنقد بتخفيض القيمة الدفترية للشهرة الموزعة على هذه الوحدة أولاً وبعد ذلك يتم تخفيض القيم الدفترية للأصول الأخرى المكونة للوحدة المنتجة للنقد على أساس نسبي .

لا يتم رد خسارة الإنخفاض في القيمة المتعلقة بالشهرة ، وفيما يتعلق بالأصول الأخرى يتم تقييم خسائر الإنخفاض في القيمة المرحلة ، المعترف بها سابقاً ، عند تاريخ إعداد البيانات المالية لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر عن نقص أو تلاشي في تلك الخسائر . ويتم رد خسائر الإنخفاض في القيمة في حالة حدوث تغيرات في التقديرات المستخدمة لتحديد القيمة الإستردادية . ويتم رد خسائر الإنخفاض في القيمة بما لا يتجاوز القيمة الدفترية للأصول ، المتمثلة بالصافي بعد الإهلاك أو الإستهلاك ، إذا لم يتم الإعتراف بخسائر الإنخفاض في القيمة وتسجيلها في بادئ الأمر .

٣-١٠ مخصصات أخرى

يتم الإعتراف بمخصص ما عندما يكون لدى البنك إلتزام حالي ، قانوني أو بناء ، يمكن تقديره بصورة موثوقة نتيجة لحدث سابق ، ويكون من المحتمل أن يستلزم تدفقات خارجة للمنافع الإقتصادية لتسوية الإلتزام . وإذا كان تأثير القيمة الزمنية للمبالغ جوهرياً ، يتم تحديد المخصصات من خلال خصم التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة بمعدل ما قبل الضريبة والذي يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للمبالغ ، عندما يكون مناسباً ، والمخاطر المتعلقة بالإلتزامات .

٣-١١ تقييم الأصول التي آلت ملكيتها للبنك وفاء لديون بعض العملاء

تدرج الأصول التي آلت ملكيتها للبنك ضمن بند "أرصدة مدينة وأصول أخرى" وفقاً لتعليمات البنك المركزي اليمني وذلك بالقيمة التي آلت بها للبنك ناقصاً أي انخفاض في قيمتها في تاريخ البيانات المالية ـــ إن وجد ـــ ، ويتم تحميل قيمة هذا الانخفاض على بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر .

٣-١٢ عقود الإيجار

تصنف العقود كعقود إيجار تمويلي عندما تنقل شروط العقد جميع المخاطر والمنافع الناتجة عن الملكية إلى المستأجر . وتصنف بقية عقود الإيجار كعقود تشغيلية . إن جميع العقود التي أبرمها البنك هي عقود إيجار تشغيلي . تُحمل الإيجارات المستحقة الدفع بحكم هذه العقود على بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر على أساس القسط الثابت وعلى مدى فترة الإيجار .

٣-١٣ الضرائب

- تحسب الضرائب المستحقة على البنك طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات الضريبية السارية في الجمهورية اليمنية .
- نظراً لطبيعة المحاسبة الضريبية في الجمهورية اليمنية فإن تطبيق ما ورد بشأن الضرائب المؤجلة بمعيار المحاسبة الدولي عن الضرائب على الدخل لا ينشأ عنه عادة إلتزامات ضريبية مؤجلة . وفي حالة نشأة أصول ضريبية مؤجلة عن تطبيق المعيار فإن هذه الأصول لا تدرج إلا عندما تكون هناك مؤشرات كافية أن هذه الأصول سيتم تحقيقها في المستقبل المنظور .

٣-١٤ الزكاة المستحقة على حقوق الملكية

يقوم البنك بتوريد الزكاة المستحقة على حقوق الملكية إلى الجهة الحكومية المختصة والتي تقرر توزيعها طبقاً لمصارفها الشرعية .

٣-١٥ مكافأة نهاية الخدمة

- يدفع موظفو البنك حصتهم لقاء الضمان الإجتماعي بحسب القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩١ بشأن التأمينات والمعاشات ويتم سداد الإشتراكات للهيئة العامة للتأمينات والمعاشات قبل اليوم العاشر من الشهر التالي . تحمل مساهمة البنك في بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر .
- تطبق أحكام قانون التأمينات والمعاشات على موظفي البنك فيما يتعلق بحقوق ترك الخدمة .
- طبقاً لأحكام النظام الأساسي للبنك الصادر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٠٥) لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ١٢ أغسطس ٢٠١٣ يتم تكوين ما نسبته ٥ % من إجمالي رصيد بند المرتبات وأجور الوظائف الدائمة نهاية كل سنة مالية لصندوق تعويض ترك الخدمة ، ويتم إثبات المبلغ المستحق ضمن بند أرصدة دائنة وإلتزامات أخرى ببيان المركز المالي .

٣-١٦ توزيعات الأرباح للأسهم العادية

يتم الإعتراف بتوزيعات الأرباح للأسهم العادية في حقوق الملكية في الفترة التي يتم إعتمادها بمعرفة المساهمين . يتم التعامل مع توزيعات الأرباح للسنة التي يعلن عنها بعد تاريخ بيان المركز المالي في إيضاح مستقل .

ووفقاً لأحكام النظام الأساسي للبنك يتم توزيع صافي الأرباح السنوية بعد تأدية الزكاة والضرائب كما يلي :

١٥ % للإحتياطي القانوني
١٥ % للإحتياطي العام
٦٠ % حصة الحكومة من فائض الأرباح
١٠ % حوافز للعاملين بحسب نشاطهم وفقاً لتقارير الأداء وبناء على إقتراح من إدارة البنك وموافقة المجلس .

٣-١٧ العائد على الأسهم

يُحتسب العائد الأساسي للسهم بقسمة الأرباح (الخسائر) العائدة لحاملي الأسهم العادية بالبنك على عدد الأسهم أو المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال العام .

٣-١٨ أرقام المقارنة

يتم إدراج كافة المبالغ مع أرقام المقارنة فيما عدا ما تسمح به المعايير أو التفسيرات المحاسبية .

المعايير والتعديلات والتفسيرات الجديدة

٤-١ تم تطبيق التعديلات التالية على المعايير الدولية للتقارير المالية وكذلك تطبيق معايير دولية جديدة من قبل البنك عند إعداد هذه البيانات المالية والواجبة التطبيق إعتباراً من أول يناير ٢٠١٣ :

- معيار المحاسبة الدولي رقم (١) معدل ـــ عرض بنود الدخل الشامل الأخرى .
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٧) معدل ـــ إفصاحات الأدوات المالية .
- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٣) ـــ قياس القيمة العادلة .

ولم ينتج عن تطبيق ما ورد أعلاه أي تغيرات لصافي أرباح البنك أو حقوق الملكية للفترات الماضية ، ولكن تطلب الأمر إفصاحات إضافية .

٤-٢ معايير صادرة ولم تصبح بعد واجبة التطبيق

لم يتم تطبيق المعايير الجديدة التالية والتعديلات التي تمت عليها والصادرة من مجلس معايير المحاسبة الدولية قبل ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ كونها غير سارية التطبيق كما في تاريخ إعداد البيانات المالية :

- معيار المحاسبة الدولي رقم "٣٢" الأدوات المالية ـــ العرض (التعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم ٣٢ ـــ مقاصة الأصول والإلتزامات المالية) .

يوضح معيار المقاصة من خلال توضيح عندما يكون لمنشأة حق قانوني قابل للتنفيذ في التسوية وعندما يكون إجمالي التسوية مساوي لصافي التسوية . يصبح المعيار ساري المفعول من ١ يناير ٢٠١٤ أو بعد ذلك التاريخ .

- المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم "٩" الأدوات المالية : التصنيف والقياس والذي صدر كأول معيار ناتج عن مشروع إستبدال معيار المحاسبة الدولي رقم "٣٩" . ويُسهِّل هذا المعيار نماذج القياس من خلال تصنيف الأصول المالية إلى تصنيفين رئيسيين هما التكلفة المطفأة والقيمة العادلة .

إن أساس التصنيف معتمد على نموذج عمل المنشأة وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للأصول المالية ، يصبح هذا المعيار ساري المفعول للبيانات السنوية التي تبدأ من أو بعد أول يناير ٢٠١٥ .

ويقوم البنك حالياً بتقييم أثر هذه المعايير على الفترات المالية المقبلة .

٥- الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

٥-١ الأدوات المالية

أ - تتمثل الأدوات المالية للبنك في الأصول والالتزامات المالية ، وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية والأرصدة لدى البنوك وأذون الخزانة المحتفظ بها لتاريخ الإستحقاق والقروض والسلفيات للعملاء وأصول مالية أخرى ، وتتضمن الإلتزامات المالية ودائع العملاء والمستحق للبنوك وإلتزامات مالية أخرى ، كما تتضمن الأدوات المالية الحقوق والتعهدات المدرجة ضمن بند التزامات عرضية وارتباطات .

ويتضمن إيضاح رقم (٣) من الإيضاحات المتممة للبيانات المالية السياسات المحاسبية بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات .

ب - تدرج القيمة العادلة

يقوم البنك بقياس القيمة العادلة بإستخدام التدرج التالي للقيمة العادلة والذي يعكس مدى أهمية المدخلات المستخدمة في هذا القياس :

- المستوى الأول للقيمة العادلة ويمثل الأسعار المتداولة (غير المعدلة) لأصول مماثلة في أسواق فعالة .
- المستوى الثاني للقيمة العادلة يمثل العناصر الأخرى بخلاف الأسعار المتداولة ضمن المستوى الأول والتي يتم ملاحظتها بشكل مباشر (من خلال الأسعار) أو بشكل غير مباشر (يتم إشتقاقها من الأسعار) . تشتمل هذه الفئة على الأدوات التي يتم تقييمها بإستخدام أسعار السوق المدرجة في أسواق نشطة لأدوات مماثلة ، أو أساليب تقييم أخرى بحيث تكون جميع المدخلات الهامة قابلة للملاحظة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من بيانات السوق .
- المستوى الثالث للقيمة العادلة ويمثل أساليب التقييم بإستخدام مدخلات غير قابلة للملاحظة وتشتمل هذه الفئة على جميع الأدوات التي تستند أساليب تقييمها على مدخلات غير قابلة للملاحظة بحيث يكون للمدخلات غير القابلة للملاحظة أثراً كبيراً في تقييم الأداة .

وتشمل القيمة العادلة للإستثمارات المالية المتاحة للبيع كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٣ مبلغ /٨١١ ٢٣٩/ ألف ريال يمني كمستوى ثالث من تدرج القيمة العادلة (مبلغ /٥٧٧ ٣٠٦/ ألف ريال يمني كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٢) .

ولا توجد أدوات مالية مقاسة بالقيمة العادلة تندرج وفق المستوى الأول والثاني لإفصاحات القيمة العادلة أعلاه .

ج - الأدوات المالية التي تقارب قيمتها العادلة القيمة الدفترية

وهي الأصول والإلتزامات المالية النقدية أو التي لها فترة إستحقاق أقل من ثلاثة أشهر وتكون قيمتها الدفترية مقاربة لقيمتها العادلة .

د - القيمة العادلة للأدوات المالية

تتمثل القيمة العادلة للأصول المالية المتداولة بالسعر المعلن عند إقفال العمل بتاريخ البيانات المالية في الأسواق المالية (Bid Price) . وفي حالة عدم توفر أسعار معلنة لبعض الأصول المالية ، يتم تقدير قيمتها العادلة بمقارنتها بالقيمة السوقية الحالية لأداة مالية مشابهة لها إلى حد كبير ، أو يتم إدراجها بالتكلفة عندما لا يتوفر لها تقدير موضوعي يعتمد عليه لقيمتها العادلة .

وطبقاً لأسس التقييم المتبعة في تقييم الأصول والإلتزامات المالية للبنك والواردة بالإيضاحات المتممة للبيانات المالية فإن القيم العادلة للأدوات المالية لا تختلف اختلافا جوهرياً عن قيمتها الدفترية في تاريخ البيانات المالية .

ويوضح الجدول التالي تصنيف البنك لكل فئة من الأصول والإلتزامات المالية وقيمتها المرحلة مقارنة بالقيمة العادلة للأدوات المالية بالبنك والمدرجة بالبيانات المالية . لا يحتوي الجدول على القيمة العادلة للأصول والإلتزامات غير المالية .